

## قرارات

### وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٢٦٤٨ لسنة ٢٠١٣

بتحويل بعض العاملين بالهيئة العامة للرقابة المالية

صفة مأمورى الضبط القضائى

وزير العدل

بعد الاطلاع على المادة (٢٣) من قانون الإجراءات الجنائية ؛

وعلى قانون صناديق التأمين الخاصة الصادر بالقانون رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٥ ؛

وعلى قانون الإشراف والرقابة على التأمين الصادر بالقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ؛

وعلى قانون الشركات العامة فى مجال تلقى الأموال الصادرة بالقانون

رقم ١٤٦ لسنة ١٩٨٨ ؛

وعلى قانون سوق رأس المال الصادر بالقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ؛

وعلى قانون التأجير التمويلى الصادر بالقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٥ ؛

وعلى قانون الإيداع والقيود المركزى للأوراق المالية الصادر بالقانون رقم ٩٣ لسنة ٢٠٠٠ ؛

وعلى قانون التمويل العقارى الصادر بالقانون رقم ١٤٨ لسنة ٢٠٠١ ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية

غير المصرفية ؛

وعلى النظام الأساسى للهيئة العامة للرقابة المالية الصادر بقرار رئيس الجمهورية

رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ ؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ٧٤٦٤ لسنة ٢٠٠٩ ؛

وعلى كتاب السيد الأستاذ وزير الاستثمار رقم ١٣٢٥ المؤرخ ٢٠١٣/٣/١٤ ؛

**قرار:****( المادة الاولى )**

يخول العاملون بالهيئة العامة للرقابة المالية شاغلو الوظائف التالى بيانها - كل فى دائرة اختصاصه - صفة مأمورى الضبط القضائى وذلك بالنسبة للجراءات التى تقع بالمخالفة لأحكام القوانين سالفه الذكر ، وهم :

١ - رؤساء قطاعات الإشراف والرقابة وحوكمة الشركات ، والأدوات والتقارير المالية ، والتأسيس والتسجيل والترخيص .

٢ - رؤساء الإدارات المركزية للإشراف والرقابة على الجهات العاملة فى سوق المال ، وشركات التمويل العقارى ، وشركات التأمين ، والإلزام ، والشكاوى ، والشئون القانونية ، وحوكمة الشركات ، وصناديق التأمين الخاصة ، والأدوات والتقارير المالية ، ومراقبة أسواق التداول ونظم المعلومات ، ومديرو العموم ، ومدير عام الإدارة العامة للرقابة على الجودة ، مراقبو الحسابات ، ومديرو الإدارات .

٣ - المفتشون والباحثون والإخصائىون بالإدارات التابعة للإدارات المركزية والإدارة العامة للرقابة على جودة أعمال مراقبى الحسابات المنصوص عليهم بالبند (٢) من هذه المادة .

**( المادة الثانية )**

يلغى قرار وزير العدل رقم ٧٤٦٤ لسنة ٢٠٠٩

**( المادة الثالثة )**

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ نشره .

صدر فى ٢٥/٣/٢٠١٣

وزير العدل

المستشار / أحمد هكى